

الإحكام لابن حزم

حدثنا المهلب الأسدي نا ابن مناس نا ابن مسرور نا يونس بن عبد الأعلى نا ابن وهب نا هشام بن سعد عن زيد بن أسلم أن رسول الله ﷺ قال وأي المؤمن واجب .
وبه إلى ابن وهب أخبرني إسماعيل بن عياش عن أبي إسحاق أن رسول الله ﷺ كان يقول ولا تعد أخاك عدة وتخلفه فإن ذلك يورث بينك وبينه عداوة وبه إلى ابن وهب أخبرني الليث بن سعيد عن عقيل بن خالد عن ابن شهاب عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال من قال لصبي تعال هاه لك ثم لم يعطه شيئاً فهي كذبة .

قالوا فهذه نصوص توجب ما ذكرنا إلا أن يأتي نص بتخصيص شيء من عمومها فيخرج ويبقى ما عداه على الجواز .

قال أبو محمد ووجدنا من قال ببطلان كل عقد وكل شرط وكل عهد وكل وعد إلا ما جاء نص بإجازته باسمه .

ويقولون قال الله ﷻ { حرمت عليكم لميئة ولدم ولحم لخنزير وماً أهل لغير ﷻ به ولمنخنقة ولموقوذة ولمتردية ولنطيحة وماً أكل لسبع إلا ما ذكيتم وما ذبح على نصب وأن تستقسموا بالأزلام ذلكم فسق ليوم يئس لذين كفروا من دينكم فلا تخشوهم وخشون ليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم لأسلام دينا فمن ضطر في مخمصة غير متجانف لإثم فإن ﷻ غفور رحيم } وقال تعالى { لطلاق مرتان فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان ولا يحل لكم أن تأخذوا مما آتيتموهن شيئاً إلا أن يخافاً ألا يقيما حدود ﷻ فإن خفتم ألا يقيما حدود ﷻ فلا جناح عليهما فيما فتدت به تلك حدود ﷻ فلا تعتدوها ومن يتعد حدود ﷻ فأولئك هم الظالمون } وقال تعالى { ومن يعص ﷻ ورسوله ويتعد حدوده يدخله ناراً خالداً فيها وله عذاب مهين } .

حدثنا عبد الرحمن بن يوسف نا أحمد بن فتح نا عبد الوهاب بن عيسى ثنا أحمد بن محمد نا أحمد بن علي نا مسلم بن الحجاج ثنا أبو كريب محمد بن العلاء الهمداني ثنا أبو أسامة أنبأنا هشام بن عروة عن أبيه قال أخبرتني عائشة أم المؤمنين أن رسول الله ﷺ خطب عشية فحمد ﷻ وأثنى عليه بما هو أهله ثم قال أما بعد فما بال أقوام يشترطون شروطاً ليست في كتاب ﷻ ما كان من شرط ليس في كتاب ﷻ فهو باطل ولو كان مائة شرط كتاب ﷻ أحق وشرط ﷻ أوثق .

حدثنا عبد الرحمن بن عبد ﷻ بن خالد الهمداني ثنا أبو إسحاق البليخي حدثنا الفريزي نا البخاري نا علي بن عبد ﷻ نا سفيان عن يحيى هو ابن سعيد الأنصاري عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة أم المؤمنين قالت قام رسول الله ﷺ

